

قانون رقم ٦٦٧ لسنة ١٩٥٤

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٥٣ - ١٩٥٤

باسم الأمة

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ١٨ من يونيو سنة ١٩٥٣

وبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد

اصدر القانون الآتي :

مادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٥٣ - ١٩٥٤ قسم ١٥ (وزارة الزراعة) فرع ٥ (مصلحة الإساتين) باب ٣ (أعمال جديدة) اعتماد إضافي قدره ٦٠٥٠ ج (ستة آلاف وخمسون جنيها) لمواجهة مصروفات حديقتي أبو رواش والمعمورة عن مدة الأربعة شهور الباقية من السنة المالية ١٩٥٣/١٩٥٤

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفور الباب الثالث من ميزانية الفرع ٣ (مصلحة وقاية المزروعات).

مادة ٢ - على وزيرى المالية والاقتصاد والزراعة تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه ما

صدر بديوان الرئاسة في ١٢ ربيع الثاني سنة ١٣٧٤ (٨ ديسمبر سنة ١٩٥٤)

وزير الزراعة بالنيابة

رئيس مجلس الوزراء

احمد صيده الشرباصى

جمال عبد الناصر حسين بكجاشى (أ. ح)

وزير المالية والاقتصاد

عبد المنعم القيسونى

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي بواقع ٥٧٨١٠ ج من وفور الباب المذكور (الدرجات الدائمة) و ٩٨٧٠٠ ج من وفور الباب الثانى من ميزانية الفرع نفسه.

مع التأشير أمام الوظائف المنشأة المذكورة بإلغاء كل درجة تملو منها نتيجة نقل شاغلها إلى الدرجات الثامنة المحجوزة للتذكار.

مادة ٢ - على وزيرى المالية والاقتصاد والمواصلات تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه ما

صدر بديوان الرئاسة في ١٢ ربيع الثاني سنة ١٣٧٤ (٨ ديسمبر سنة ١٩٥٤)

وزير المالية والاقتصاد وزير المواصلات رئيس مجلس الوزراء
عبد المنعم القيسونى فتحى رضوان جمال عبدالناصر حسين بكجاشى (أ. ح)

قانون رقم ٦٦٦ لسنة ١٩٥٤

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٥٤ - ١٩٥٥

باسم الأمة

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ١٨ من يونيو سنة ١٩٥٣

وبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد

اصدر القانون الآتي :

مادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٥٤ - ١٩٥٥ قسم ٥ (وزارة الخارجية) باب ٣ (أعمال جديدة) اعتماد إضافي قدره ٢٠٠٠٠ ج (عشرون ألف جنيه) لمناسبة زيارة ملكى العراق وشرق الأردن وامبراطور الهند.

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفور الميزانية العامة.

مادة ٢ - على وزيرى المالية والاقتصاد والخارجية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه ما

صدر بديوان الرئاسة في ١٢ ربيع الثاني سنة ١٣٧٤ (٨ ديسمبر سنة ١٩٥٤)

رئيس مجلس الوزراء

جمال عبد الناصر حسين بكجاشى (أ. ح)

وزير الخارجية

محمود فوزى

وزير المالية والاقتصاد

عبد المنعم القيسونى